المحاضرة الثالثة:

أنماط السياسة العامة وعناصرها

أ. أنماط السياسة العامة:

.1المساومة:

هي عملية تفاوض بين شخصين أو أكثر ممن يتمتعون بالسلطة والصلاحية، وذلك للاتفاق على حل مقبول ولو جزئيا لمصلحة أهدافهما و ليس بالضرورة أن يكون حل مثاليا

.2التنافس:

هو نشاط يسعى من وراءه طرفان أو أكثر إلى تحقيق نفس الهدف، مثل تنافس الأحزاب من أجل كسب الانتخابات، وتنافس الدول في سبيل تحقيق مكاسب اقتصادية، ويعتمد المتنافس إلى تحقيق مكاسبه فقط دون أدنى أي فائدة للخصم لكن قد يلجأ أحيانا المتنافسان إلى المساومة حفاظا على وجودهما

.3الصراع[1]:

هو حالة من حالات التفاعل التي تحصل بين الطرفين يفوز أحدهما بما يطمح عليه، ولا يوفق الآخر إلى ذلك ولكنه يتحمل كلفة فوز خصمه .وقد ينشأ الصراع عن موقف تنافسي، أي أن المنافسة قد تتطور لتصل إلى حالة من حالات الصراع عندما يحاول الآخر إبعاده عن الموقف

.4التعاون والإقناع:

هو أن ستميل أحد الأطراف الطرف الآخر بغية الحصول على تأييده لمواقفه أو كسب رضاه حول قضية أو مطلب ما بعد إقناعه بسلامة الرأي أو القضية المعروضة عليه

.5الفرض أو الأمر:

يكون توجيه الأمر داخل التنظيم الواحد، ويتم عبر السلم الهرمي من الرؤساء إلى المرؤوسين، وتوجيههم وحثهم للموافقة على مواقفهم أو برامجهم، مستخدمين بذلك الثواب والعقاب لمن يؤيد أو يخالف

[1]- ابتسام قرقاح، دور الفواعل غير الرسمية في صنع السياسة العامة في الجزائر، جامعة الحاج لخضر باتنة، قسم العلوم السياسية 2010-2011، ص 31.

ب. عناصر السياسة العامة:

- **المطالب والاحتياجات :**

وهي الإجراءات التي تطالب الجهات العامة أو الخاصة الحصول عليها أو إنجازها من قبل الموظفين الرسميين في الدولة بخصوص قضية أو مشكلة معينة، وما يطرح على طاولة الساسة في الحكومة التي تأتي من قبل الأفراد والمواطنين بصرف النظر عن هويتهم وأجناسهم وإنتمائهم، والتي تمثل الإحتياجات الإجتماعية وتفصيلاتها المتنوعة، وتختلف هذه المطالب في طبيعتها فقد تكون رغبة المواطنين أو المشرعين بأن تقوم الحكومة بعمل شيء معين[1]. كما تعمل الأبنية والتنظيمات الموجودة في النظام السياسي كالجمعيات المحلية والأحزاب والنقابات

- **- قرارات السياسة العامة :**

هي التي تتخذها الجماعات الرسمية والتي تكون بمثابة توجيهات ومحتويات لإجراءات السياسة العامة،أي ما يصدره المخولون قانونا ورسميا من الأوامر تعبيرا عن إرادة الحكومة المستجيبة للمطالب المقدمة،كرد فعل إيجابي أو سلبي لها. وتشمل القرارات والأطر التشريعية المتخذة صيغة القوانين، واللوائح الإدارية والقواعد التنظيمية الموجهة لأعمال الإدارة للقيام بالعمليات الإجرائية لتنفيذ السياسة العامة.

***- مصادر السياسة العامة ومحتوياتها :**

وتمثل التفسير الرسمي لمضمون السياسة العامة وبيانها و تشمل كل الخطابات والإعلانات الرسمية أو التصريحات الحكومية العامة الموجهة للمجتمع والرأي العام وللمعنيين [(2)]. والتي تعبر عن اتجاهات الحكومة وما تنوي القيام به لتحقيقها، وكذا الموقف الحكومي الواضح إزاء المشاكل المطروحة ، كالتلوث ، والجريمة ، وتبديد الأموال ، والبطالة ....الخ .

***- مخرجات السياسة ونتائجها :**

وهي المؤشرات الملموسة الناتجة عن السياسات العامة، والتي تمثل الأشياء المنجزة نتيجة القرارات المتخذة والبيانات الوضعية، وتعني ما تنجزه الحكومة مقارنة بما تدعي القيام بإنجازه

([1]): محمد موفق حديد، **إدارة الأعمال الحكومية**،عمان: دار المناهج،2002،ص233.

([2]): فهمي خليفة الفهداوي، مرجع سبق ذكره في المحاضرات السابقة.

مستقبلا،أي ما يمكن تحويله إلى عملية التنفيذ والتحقق منه عمليا، وكذلك تمثل مجموعة الأفعال والقرارات الملزمة التي تعبر عن ردود أفعال الحكومة المزمع تنفيذها بشكل حقيقي وظاهرة للعيان ويمكن تقويمها وقياسها . لتكون بذلك السياسة العامة كما تم تنفيذها وتحقيقها بدلا من أن تكون قرارات أو بيانات متداولة بين المشرعين والمنفذين السياسين.

<u>*- أثار السياسة العامة</u> :

وتمثل صدى السياسة العامة في المجتمع وما تحققة من عوائد سواء بالرضى والقبول أو بالرفض والتنديد ،وتكون مقصودة أو غير مقصودة، فلكل سياسة أثار معينة، فإذا كانت ناجحة وإيجابية تكون فالمصلحة العامة وتحقيق رضى الشعب، أما إذا أحدثت أثارها ومضاعفات سلبية فلابد من سياسة أخرى لاحقة لتعود العملية من جديد .